

Distr.: General  
10 December 2003

الجمعية العامة



Original: Arabic

الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

## الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد فؤاد راجح (المملكة العربية السعودية)

### أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والخمسين، بناء على توصية المكتب، بندا معنونا "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام" وإحالته إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها التاسعة وجلساتها ١٩ و ٢٠ و ٢٢ و ٢٦، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، و ١٧ و ٢١ و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وترد البيانات المدلى بها والملاحظات المبداة في سياق نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/58/SR.9 و ١٩ و ٢٠ و ٢٢ و ٢٦).

٣ - وكان معروضا على اللجنة، لنظرها في البند، الوثائق التالية:



## قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي

مذكرة من الأمين العام عن نقل مبانٍ إلى قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي (A/58/596)؛

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن نقل مبانٍ إلى قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي (A/58/609)؛

### تقرير وحدة التفتيش المشتركة

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن إصلاح فئة الخدمة الميدانية للموظفين في عمليات الأمم المتحدة للسلام (A/57/78)؛

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تعليقاته على تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن إصلاح فئة الخدمة الميدانية للموظفين في عمليات الأمم المتحدة للسلام (A/58/78 و Add.1)؛

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تقارير وحدة التفتيش المشتركة (A/57/434)؛

### مراجعة تحديد وإدارة معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثات

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة تحديد وإدارة معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثات (A/56/648)؛

### التدابير الخاصة المتعلقة بالحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي

مذكرة من الأمين العام عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (A/58/559).

## ثانياً - النظر في المقترحات

### ألف - مشروع القرار A/C.5/58/L.9

٤ - في الجلسة التاسعة، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل الأرجنتين، منسق المشاورات غير الرسمية بشأن هذه المسألة، نيابة عن الرئيس، مشروع قرار معنون "تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن إصلاح فئة الخدمة الميدانية للموظفين في عمليات الأمم المتحدة للسلام" (A/C.5/58/L.9).

٥ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/58/L.9 دون تصويت (انظر الفقرة ١٢، مشروع القرار الأول).

**باء - مشروع القرار A/C.5/58/L.10**

٦ - في الجلسة التاسعة، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل جنوب أفريقيا، منسق المشاورات الرسمية بشأن هذه المسألة، نيابة عن الرئيس، مشروع قرار معنون "تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة تحديد وإدارة معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثات" (A/C.5/58/L.10).

٧ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/58/L.10 دون تصويت (انظر الفقرة ١٢، مشروع القرار الثاني).

**جيم - مشروع المقرر A/C.5/58/L.29**

٨ - في الجلسة ٢٦، المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع مقرر معنون "نقل مبان إلى قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي" (A/C.5/58/L.29)، مقدم من ممثل هولندا، نائب رئيس اللجنة، استنادا إلى مشاورات غير رسمية.

٩ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر A/C.5/58/L.29 دون تصويت (انظر الفقرة ١٣، مشروع المقرر الأول).

**دال - مشروع مقرر مقترح من الرئيس**

١٠ - وفي الجلسة ٢٦، المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، قررت اللجنة أيضا، بناء على اقتراح من الرئيس، ودون اعتراض، أن تحيط علما بمذكرة الأمين العام عن تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي.

١١ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة، دون تصويت، مشروع مقرر شفوي مقترح من الرئيس (انظر الفقرة ١٣، مشروع المقرر الثاني).

## ثالثاً - توصيات اللجنة الخامسة

١٢ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروعَي القرارين التاليين:

### مشروع القرار الأول

تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن إصلاح فئة الخدمة الميدانية للموظفين في عمليات الأمم المتحدة للسلام

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن إصلاح فئة الخدمة الميدانية للموظفين في عمليات الأمم المتحدة للسلام<sup>(١)</sup>. وفي مذكرة الأمين العام التي يحيل بها تعليقاته عليه<sup>(٢)</sup>،

وقد نظرت أيضاً في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٣)</sup>،

١ - تحيط علماً بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن إصلاح فئة الخدمة الميدانية للموظفين في عمليات الأمم المتحدة للسلام<sup>(١)</sup> وبتعليقات الأمين العام عليه<sup>(٢)</sup>؛

٢ - تحيط علماً أيضاً بالملاحظات والتوصيات ذات الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٣)</sup>؛

٣ - تقرر التوصيات من ١ إلى ٦ الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة<sup>(١)</sup>.

(١) A/57/78.

(٢) A/57/78/Add.1.

(٣) انظر A/57/434، الفقرات ٢-٤.

## مشروع القرار الثاني

### تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة تحديد وإدارة معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢١٨/٤٨ بآء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ و ٢٤٤/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

وقد نظرت في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة تحديد وإدارة معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثات<sup>(١)</sup>،

١ - تحيط علماً بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة تحديد وإدارة معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثات<sup>(١)</sup>؛

٢ - تؤكد مجدداً قرارها ٢٤٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، ولا سيما الفقرة ٨؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يكلف مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتقديم تقرير مستكمل إلى الجمعية العامة في الجزء الثاني لدورتها الثامنة والخمسين المستأنفة عن مسألة مراجعة تحديد وإدارة معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثات.

\* \* \*

(١) A/56/648.

١٣ - وتوصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة أيضا باعتماد مشروعَي المقررين التاليين:

### مشروع المقرر الأول

### نقل مبانٍ إلى قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي بإيطاليا

إن الجمعية العامة،

(أ) تعرب عن تقديرها لحكومة إيطاليا لعرضها تقديم خمسة مبانٍ إضافية لقاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي بإيطاليا؛

(ب) تحيط علما بتقرير الأمين العام المتعلق باقتراح قبول المباني الإضافية الخمسة التي تعهدت حكومة إيطاليا بالتبرع بها لقاعدة الأمم المتحدة للسوقيات<sup>(١)</sup> وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>؛

(ج) توافق على نقل المباني الإضافية الخمسة التي تعهدت حكومة إيطاليا بالتبرع بها لقاعدة الأمم المتحدة للسوقيات؛

(د) تقرر أن تبقى مسألة تمويل قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات قيد الاستعراض أثناء دورتها الثامنة والخمسين.

(١) A/58/596.

(٢) A/58/609.

## مشروع المقرر الثاني

### تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي

أحاطت الجمعية العامة علماً بمذكرة الأمين العام عن تدابير خاصة للحماية من

الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي<sup>(١)</sup>.

---

---

(١) A/58/559.